

13982 - هل أخذ عينة من عنق الرَّحْم يفطّر المرأة الصائمة

السؤال

هل يجوز للصائمة إجراء "اختبار المسحة" ، حيث تقوم ممرضة بأخذ عينة (مسحة) من عنق الرحم؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختبار المسحة وأخذ عينة من عنق الرحم بالنسبة للصائمة إن ترتب على ذلك إنزال المنى فإنه يفطر الصائمة لأن فيه شهوة ، وإن كان مجرد سحب عينة بدون شهوة فإنه لا يفطر لكن تأخيره إلى وقت الإفطار في الليل أولى .